

- (٤) السيد / صالح طولان ، مراقب عام مصلحة الإحصاء .

(٥) « سعيد محمد الحفناوى ، مراقب عام التعاريفات بمصلحة الجمارك .

(٦) السيد / عل محمد السرجانى ، مراقب مصلحة الأموال المقررة .

(٧) « محمد عزت فهمي ، مدير مساعد بالبنك الأهلي .

(٨) « ابراهيم يوسف ، مراقب مصلحة الوقاية الصناعية بوزارة الصناعة .

(٩) السيد الدكتور أحمد نجرى ، أستاذ التاريخ بجامعة القاهرة .

(١٠) السيد / محمد الطوخي زين بالملكت الفنى للسيد رئيس الجمهورية .

مادة ٢ - يوضع تحت تصرف السيد رئيس البعثة مبلغ ٢٠٠ جنيه لمواجهة مصاريف الاستقبال مع إعفاء الصرف من هذا المبلغ من القيود المالية .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ شوال سنة ١٣٧٨ (٣٠ أبريل سنة ١٩٥٩)

# قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧١١ لسنة ١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المزقت :

فرو:

**مادة ١** — تؤخذ بعثة إلى أين في مهمة رسمية برئاسة السيد الدكتور حسين خلاف عضو مجلس إدارة اتحاد الدول العربية وعضويته :

(١) السيد / طه عبد المطلب ، مستشار شركة التجارة الخارجية

(٢) «محمد علي حمزة» مدير إدارة التسويق بشركة التجارة الداخلية

(٣) «أحمد فهمي المعلواني، مراقب بحسابات الحكومة».